الاضمار

دواعيه – وحجيته

اعداد

الشيخ جواد الفرطوسي

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

مما لا يخفى على المختص والمتتبع في علم الحديث ان بيان معنى المصطلح المستخدم من الامور المهمة والمتقدمة في دراسة معنى الحديث حيث يكون مفتاح لفهم المقصود والوقوف على تطبيقاته.

وعند الحديث عن الحديث المضمر لابد ان نبين معنى الاضمار وما يقصد به ارباب الحديث لكي يتم تشخيص مصاديقه بشكل واضح .

اولا : تعريف الحديث المضمر

الاضمار في اللغة : الاخفاء ، فيقال : اضمر الشيء في نفسه اذا اخفاه . واضمرت الارض الرجل اذا غيبته. ولذا سمي الضمير من الاسماء ضميرا لخفائه ، مقابل الاسم الظاهر[1]

والمضمر مشتق من الضاد والميم والراء اصلان صحيحا والاخر يدل على غيبه وتستر[2]

اما اصطلاحا : المضمر: وهو ما يطوى فيه ذكر المعصوم (عليه السلام) عند انتهاء السند اليه . بان يعبر عنه (عليه السلام) في ذلك المقام بالضمير الغائب .[3]

اي يقول فيه الصحابي او احد الائمه (عليهم السلام) : سالته عن(كذا) ، فقال (كذا)، او امرني (بكذا) او ما اشبه ذلك[4]

وقال الشيخ البهائي (قدس سره) ((و مطوي ذكر المعصوم (عليه السلام)مضمر))[5]

والحديث المضمر من المصطلحات الخاصة بالشيعة ولم ينل شهرة عند المحدثين من اهل السنه.

فقد قال السبحاني : ((و هذا القسم غير معروف بين العامة او كثيرا ما كان يفعله اصحابنا للتقية لعلم المخاطب بالأمام في ذلك الخطاب)).[1]

---

[1]- لسان العرب –ابن منظور 4 \ 492 – اقرب الموارد – الخوري 1 \ 690 مادة (ضمر)
[2]- معجم مقاييس اللغة : 3 \ 371
[3] - المبادئ العامة لمصطلح علم الحديث المقارن – علي حجي – ص 359
[4] - الحديث المضمر مفهومه وحجيته وتطبيقاته – حيدر ناصر –ص 2
[5] -الوجيز في علم الدراية –للبهائي- ص 4

والاضمار نوعان : [2]

اولا: اضمار قادح : وهو غير محتج به، لاحتمال الا يكون المراد بالضمير هو المعصوم (عليه السلام).

ثانيا : الاضمار غير القادح : نعم لو علم كون المراد به الامام (عليه السلام) بان سبق ذكره في الفقرة الاولى واقتصرفي الفقرة الثانية على ارجاع الضمير اليه (عليه السلام)خرج ذلك عن عنوان الاضمار القادح .

عوامل الاضمار واسبابه :

ذكر العلماء بعد تتبعهم لواقع الاحاديث المروية والمدونة في كتب الحديث عوامل واسباب لوقوع الاضمار يمكن البت بأحدها في مورد بحسب ما تساعد عليه القرينة المقامية وهي:

1- **التقيه** : وذلك بسبب الضغط الرقابي من السلطة آنذاك الامر الذي يوجب احتراز لتامين سلامه الراوي او المروي عنه ، بحيث ان الراوي لا يجرأ على التصريح بالأمام

(عليه السلام)خوفا من ولاه الجور واذنابهم ، حتى ان الرجل في بعض تلك العصور اذا حدث عن الامام علي (عليه السلام) قال : ((عن ابي زينب))[3]

2- قد يكون بسبب الحفاظ على الراوي ، حيث انه لو صرح باسم المروي عنه لدل على نفسه انه من الرواة عنه والذي بحكم بعض الظروف القاهرة لم يكن امر الرواية مبذولا لكل احد .[4]

3- **تقطع الاخبار تقطيع الاخبار من الاصول** ، فانهم كانوا يكتبون في صدر سؤلاتهم : سالت فلانا (عليه السلام)عن فلان قال: (كذا)وسالته عن كذا فقال: (كذا) ثم بعد تقطيعها وجمعها في الكتب المؤلفة صار مشتبها [5]

وهذا الاشتباه يحصل في موطنين في موضعين[6]

---

[1] - اصول الحديث واحكامة في علم الدراية – ص 106
[2] - المبادئ العامة لمصطلح علم الحديث المقارن – ص 359
[3] - قواعد الحديث – للغريفي – ص 222
[4] - المبادئ العامة لمصطلح علم الحديث المقارن – ص360
[5] - مقباس الهداية ج \ 1 ص 553
[6] - نفس المصدرالسابق والصفحة

او لا: الكتب : وذلك ان تأتي مرويات المؤلف في كتابه كله عن امام فيذكر اسمه في اول الكتاب ، ثم يكتفي بذكر ضميره اعتمادا على تصريحه اول الكتاب اختصارا او مراعاة لقواعد البلاغة الملزمة بالابتعاد عن التكرار الذي لا حاجة مهمة الية .

ثانيا :الحديث الطويل : اذ عمد مؤلفو الجوامع الكبرى الى تفريق الاحاديث التي في الكتاب ، او الفقرات التي في الحديث الطويل على ابواب الفقه ومواضيعه ، ولم يسمحوا لأنفسهم بان يذكروا اسم الامام في موضع الضمير لان لا يعد هذا تصرفا منهم في الحديث غير جائز.

و للاستعاضة عن الاسم الصريح بالضمير مستويين و اعتبارين[1]

الاعتبار الاول: ما يلاحظ في مثل كتاب(قرب الاسناد) مما روي فيه احاديث علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) ومن المعلوم بحسب عنوان قرب الاسناد ان هذه المجموعة تحتوي على مطالب متنوعه متعددة مع وحده السند فاذا ما نقل عنها باعتبار ادارة التبويب والتصنيف بحسب الابواب فان يذكر السند مثلا ((عبد الله بن الحسن عن...عن علي بن جعفر قال : سالته (عليه السلام)او(قال) : عليه السلام)) ونحو ذلك مما ينبئ عن حصول تحرير مبرر في البين .

الاعتبار الثاني : هو ما يكون بحسب الخطة للمصنف كصاحب الوسائل (قدس سره) مثلا حيث يختار الحديث الذي يناسب الباب التي هو بصدد الاستدلال على عنوانها بما يستلزم اعادة السند ايضا مع المحافظة على بيان ان هذا السند مروي عن المعصوم (عليه السلام) ولذلك فيرتب السند ويجمعه بما يحقق تلك الغاية تجنبا عن اشكال الارسال بعد ان تكون مجموعة الروايات المتعددة المتنوعة قد رويت بأسناد واحد.

حجيه الحديث المضمر

تشعبت الاقوال في حجيه الحديث المضمر الى ثلاثة:

الاول : عدم حجيه المضمرات مطلقا .

الثاني: حجيه المضمرات مطلقا .

الثالث : القول بالتفصيل .

[1] - المبادئ العامة لمصطلح علم الحديث المقارن – ص 361

واليك بيان هذه الاقوال:

الاول : عدم الحجيه مطلقا : اي سواء كان الراوي المضمر من وجوه الرواة وفقهاهم كزرارة ومحمد بن مسلم ونحوهم او كان من غيرهم من الثقاة وذلك لاحتمال عود الضمير الى غير المعصوم (عليه السلام) في مضمرات كلهم وان مجرد احتمال ذلك يكفي في عدم حجيه الرواية[1]

وبعباره اخرى باعتبار عدم التصريح باسم المعصوم (عليه السلام) بما لا يترك مجالا لصحه الاستدلال مع جهالة القائل المعصوم (عليه السلام) بل يكون الحديث عندئذ موقوفا[2]

وقد نسب الشيخ حسن بن الشهيد الثاني(قدس سره)هذا القول الى جمع من الاصحاب[3].

الثاني : حجيه المضمرات مطلقا :اي سواء كان الراوي لها من اجله الرواة وفقهاهم ام من غيرهم من الثقاة ، شريطة ان تتوفر الرواية على متطلبات الصحة الاخرى ، اي الحجيه على اساس نسبه الرواية الى المعصوم (عليه السلام) بعد ان يكون القائل ثقه وهو ما اختاره الشيخ حسن ابن الشهيد الثاني(قدس سره) في كتاب المعالم .

الثالث: القول بالتفصيل :وهو نظر المشهور من المحدثين والفقهاء ، وهو ان كان راوي المضمر من الاجلة والاعيان وفقهاهم ومن لا يروي الا عن المعصوم (عليه السلام) دون سواه من سائر المحدثين، بل يعلم من تاريخه الرجالي انه يلتزم بالرواية عن خصوص المعصوم (عليه السلام) وعندئذ فيلتزم بصحه العمل بالرواية المضمرة ويقبل مضمره وهو حجه ، وان لم يكن كذلك فإضماره لا يقبل وهو ليس بحجه وقد نسب الشيخ المامقاني (قدس سره) هذا التفصيل الى بعض المحققين[4]

---

[1] - قواعد الحديث - للغريفي ص 217 – المازندراني \ مقياس الهداية ص 205

[2] - المبادئ العامة لمصطلح علم الحديث المقارن – ص 363

[3] - منتقى الجمان ج 1 ص 135 و 141

[4] - مقباس الهداية ج1 ص 252

انواع الاضمار:[1]

يمكن تقسيم صياغه الاضمار الى عده انواع :

النوع الاول : الاضمار بالضمير: وتعد من اشهر انواع الاضمار واكثرها عددا وتارة تاتي بصيغه الضمير الظاهر واخرى بصيغه الضمير المستتر مثل قوله: (سالته) او (قال) .

النوع الثاني : الاضمار باللقب وشبهه : وسميت بالاحاد يث المضمرة من باب التغليب حيث يذكر لقب المسؤول او اسم غير معروف مثل (عن عبد صالح قال :) او (سالت الرجل) .

تطبيقات

اولا : الكليني عن عده من اصحابنا ، عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن معاذ بن زرارة قال: (سالته عن رجل مات وعليه دين بقدر ثمن كفنه فقال : يجعل ما ترك في ثمن كفنه الا ان يتجر عليه بعض الناس فيكفينا ويقضي ما عليه مما ترك) .[2]

وهذا من الضمير الظاهر

ثانيا: الكليني عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن ابن مسكان عن ابي بصير قال:(قال: حد اليهودي والنصراني والمملوك في الخمر والفرية سواء وانما صلح اهل الذمة ان يشربوا في بيوتهم قال : وسالته عن السكران والزاني قال: يجلدان بالسياط مجردين بين الكتفين فأما الحد في القذف فيجلد على ثيابه ضربا بين الضربين)[3]

وهذا من الاضمار بالضمير المستتر

ثالثا : الطوسي عن موسى بن القاسم عن ابن جبله عن علي ان العبد الصالح قال: (اذا اشتريت اضحيتك و قمطتها وصارت في رحلك فقد بلغ الهدى ومحله) .[4]

وهذا من الاضمار باللقب .

---

[1] - الحديث المضمر مفهومة وحجيته وتطبيقاته ص 13

[2] - الكافي – الكليني 7 \23 و2 \ 183

[3] - الكافي -الكليني 7\216

[4] - تهذيب الاحكام للطوسي 5 \ 218 ج 7 \222 من لايحضره الفقيه - للصدوق 3 \ 258

اعداد المضمرات :

عند تتبع الروايات المضمرات في تراث اهل البيت عليهم السلام نجددها (1205) رواية في الكتب الأربعة وغيرها موزعه على (539) رواية في ابواب العبادات و (479) رواية في ابواب المعاملات و(187) رواية في العقائد والاخلاق والآداب وغيرها [1]

والحمد لله رب العالمين

[1]- الحديث المضمر مفهومة وحجيته وتطبيقاته ص 18